

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 37 @ مجهولان أو بألف دراهم أو دنانير للجهل بعين المبيع في الأولى وبعين الثمن في الثانية وهي من زيادتي وبقدره في الباقي فإن عين البر كأن قال بعتك مئة ذاب البيت من ذاب البر صرح لإمكان الأخذ قبل تلفه فلا غرر وقد بسط الكلام عليه في غير هذا الكتاب .
ولو باع بنقد مثلاً